A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/50/536
13 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البند ٩٦ (د) من جدول الأعمال

البيئة والتنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة، عملا بقرارها ١٩٥/٤٧، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، التقرير الختامي لرئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ.

95-30689 201059 211095

المرفق

تقرير رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ عن إنجاز أعمال اللجنة

أولا - مقدمة

١ - قامت الجمعية العامة في قرارها ١٩٥/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، ضمن جملة أمور، بدعوة رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ إلى أن يقدم، بالنيابة عن اللجنة، تقريرا ختاميا إلى الجمعية عن إنجاز أعمال اللجنة، وذلك عقب اختتام الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية. وهذا التقرير مقدم استجابة لتلك الدعوة.

ثانيا - خلفية

٢ - في عام ١٩٩٢، تولى سلفي الموقر، السيد جان ريبير (فرنسا) تقديم تقرير، حسب طلب الجمعية العامة في قرارها ٢١٢/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، إلى مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية بشأن نتيجة المفاوضات التي اضطلعت بها لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ وكذلك بشأن الخطوات المحتمل اتخاذها في المستقبل في ميدان تغير المناخ[١].

٣ - وفيما يتعلق بالخطوات المحتمل اتخاذها في المستقبل، أشار السيد ريبير إلى القرار INC/1992/1 المؤرخ ٩ أيار/مايو ١٩٩٢ بشأن الترتيبات المؤقتة والمادة ٢١ من الاتفاقية[٢] باعتبارها توفر الأساس اللازم للأعمال المقبلة المتعلقة بالاتفاقية. وأضاف أن المنطلق الرئيسي في هذا الصدد هو الحفاظ على الإيقاع والوتيرة الحاليتين للعمل، والإعداد لسريان الاتفاقية في وقت قريب وبصورة فعالة وتشجيع الإجراءات المتخذة دعما لأحكام الاتفاقية حتى قبل أن تدخل رسميا حيز التنفيذ.

٤ - ومراعاة لهذا الشاغل، اعتمدت الجمعية العامة القرار ١٩٥/٤٧ الذي نصت فيه، ضمن أمور أخرى، على أن تواصل لجنة التفاوض الحكومية الدولية أداء مهامها لتتولى التحضير للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية؛ وأن تسهم في التنفيذ الفعال للترتيبات المؤقتة؛ وأن تشجع على اتباع برنامج متماسك ومنسق من الأنشطة يرمي إلى دعم بدء سريان ونفاذ الاتفاقية، مع إيلاء اهتمام خاص في هذا السياق لبناء القدرات في البلدان النامية والبلدان الأخرى. وبذلك تم تحديد المرحلة الثانية من أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية. ودعت الجمعية العامة اللجنة إلى أن تنفذ، على وجه السرعة، خطة الأعمال التحضيرية التي وضعت في دورتها السادسة[٣]. وكانت اللجنة قد قررت في تلك الدورة التي عقدت في الفترة من ٧ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ أن تركز أعمالها المقبلة على المسائل التالية:

(أ) المسائل المتصلة بالالتزامات

'١' منهجيات حساب/جرد انبعاثات غازات الدفيئة وإزالتها؛

'٢' معايير التنفيذ المشترك؛

'٣' الاستعراض الأول للمعلومات المقدمة من كل طرف والمدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية؛

'٤' استعراض مدى كفاية الالتزامات الواردة في الفقرتين ٢ (أ) و ٢ (ب) من المادة ٤؛

(ب) المسائل المتصلة بالترتيبات الخاصة بالآلية المالية والدعم التقني والمالي للبلدان النامية الأطراف

'١' تنفيذ المادة ١١ (الآلية المالية)، الفقرات ١ - ٤؛

'٢' تقديم الدعم التقني والمالي للبلدان النامية الأطراف؛

'٣' النظر في المحافظة على الترتيبات المؤقتة المشار اليها في الفقرة ٣ من المادة ٢١؛

(ج) المسائل الإجرائية والمؤسسية والقانونية

'١' النظام الداخلي والقواعد المالية لمؤتمر الأطراف وللهيئات الفرعية المنشأة بموجب الاتفاقية؛

'٢' تسمية أمانة دائمة ووضع الترتيبات اللازمة لممارستها عملها؛

'٣' النظر في إنشاء عملية استشارية متعددة الأطراف لحل المسائل المتعلقة بالتنفيذ.

٥ - وقد حظيت بشرف وامتياز رئاسة أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية في إنجاز مهمتها الجديدة. ولذا أود أن أغتنم هذه الفرصة لتوجيه الشكر إلى الوفود المشاركة في أعمال اللجنة على هذا الشرف ولما تقدمه من دعم مستمر. كما أود أن أحيي سلفي السيد جان ريبير للطريقة البارعة والقديرة التي أدار بها أعمالنا في التفاوض بشأن الاتفاق الإطاري.

ثالثا - أعضاء مكتب اللجنة

٦ - وقت اختتام أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية كان مكتبها يتألف من الأعضاء التالية أسماؤهم:

الرئيس:	السيد راؤول استرادا - أويلا	(الأرجنتين)
نواب الرئيس:	السيدة رونغانو ب. كاريمانزيرا	(زمبابوي)
	السيد ماسي سادوفسكي	(بولندا)
	السيد ت. ب. سرينفاسان	(الهند)
	السيدة بينيلوبي ونسلي	(استراليا)
المقرر:	السيد ماسي سادوفسكي	(بولندا)

الفريق العامل الأول

الرئيسان المشاركان:	السيد محمد م. ولد الغوث	(موريتانيا)
	السيدة كورنيليا كونييت - تيلني	(ألمانيا)
نائب الرئيس:	السيد تيبور فاراغو	(هنغاريا)

الفريق العامل الثاني

الرئيسان المشاركان:	السيد نوبوتشي أكاو	(اليابان)
	السيد جيمس ت. ستوفول الثالث	(ولايات ميكرونيزيا الموحدة)
نائب الرئيس:	السيد جون و. آشي	(أنتيغوا وبربودا)

٧ - وأود أن أعرب عن السرور الذي شعرت به وأنا أعمل مع أعضاء المكتب وأرغب في التعبير عن تقديري لما أبدوه من تعاون ومساندة. كما أود أن أتوجه بالشكر للممثلين التالية أسماؤهم الذين عملوا كأعضاء في المكاتب السابقة للجنة تحت رئاستي على المساهمات التي قدموها لأعمالها: السيد آدموند دي ألبا - الكاراز (المكسيك)، والسيد أحمد جغلاف (الجزائر)، والسيد روبرت ف. فان ليروب (فانواتو).

رابعا - الاشتراك

٨ - اتسم اشتراك الحكومات في جميع دورات اللجنة باتساع نطاقه حيث تراوح عدد الوفود الممثلة عادة بين ١٣٠ و ١٦٠ وفدا. أما مشاركة البلدان النامية من خلال ممثلين قدموا من عواصمها فقد حددها إلى درجة كبيرة مدى توفر الدعم المالي المخصص لهذا الغرض من صندوق التبرعات الخاص المنشأ بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٢/٤٥.

٩ - وكانت مكاتب وبرامج الأمم المتحدة التالية ممثلة بصورة منتظمة في دورات اللجنة: إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة التابعة للأمانة العامة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة

للبيئة، ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار). وكانت الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التالية أسماؤها ممثلة أيضا: منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والبنك الدولي، ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، والوكالة الدولية للطاقة الذرية، واللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو (اليونسكو)، ومرفق البيئة العالمية التابع للبنك الدولي/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي/برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ التابع للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

١٠ - كما كان يتابع دورات اللجنة بنشاط دائم ممثلو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية التي مثلت نطاقا واسعا من الآراء بشأن المواضيع قيد النظر مما يشهد على الاهتمام المتزايد الذي تبديه مختلف فئات المجتمع الدولي بالاتفاقية.

خامسا - دور الأمانة المؤقتة

١١ - أوضحت الجمعية العامة في قرارها ١٩٥/٤٧ دور الأمانة المؤقتة في المرحلة الثانية من أعمال اللجنة. فقد طلب من الأمانة أن تؤدي مهامها بوصفها أمانة مؤقتة إلى حين انتهاء الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وأن توفر الدعم الأساسي لأعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية حسبما تتطور، وأن تساند اللجنة في أنشطتها الرامية إلى بدء نفاذ الاتفاقية وتطبيقها بصورة فعالة، بما في ذلك تعزيز قدرات البلدان النامية وجميع البلدان الأخرى على إعداد العدة لتشارك في الاتفاقية. وقد تلقت الأمانة مختلف أشكال الدعم من الأمم المتحدة، ولاسيما من إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وكذلك من المنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

١٢ - وبالنيابة عن اللجنة وبالأصالة عن نفسي، أود أن أعرب عن أخلص آيات التقدير للأمين التنفيذي، ومن خلاله لجميع زملائه في الأمانة، لتفانيها دوما في تقديم الدعم لأعمال اللجنة. فبدون ما بذلته الأمانة من جهود وأبدته من كفاءة، لواجهت اللجنة صعوبات جمة في الوفاء بولايتها. علاوة على ذلك، فتحت الأمانة الآن مجالا جديدا للعمل والتحليل منذ أن شرعت في جمع وتقييم البلاغات الوطنية والاستعراضات المتعمقة لتلك البلاغات. ولا يوجد في جميع الجهود المبذولة من جانب المجتمع الدولي لحماية البيئة وحفظ الموارد الطبيعية ما يمكن مقارنته بهذا الجهد، سواء من حيث الدقة المنهجية المتوخاة وتعدد الأنشطة الاقتصادية التي ينطوي عليها.

سادسا - أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية

١٣ - من الأشياء التي تعد مفخرة للمجتمع الدولي القرار الذي اتخذه بتمديد ولاية لجنة التفاوض الحكومية الدولية عقب اعتماد الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ والتوقيع عليها. فاستمرار وجود اللجنة في حد ذاته سمح بلا شك بالحفاظ على زخم الأعمال الحكومية الدولية بصدد الاتفاقية، وذلك عن طريق تمكين

الدول التي اشتركت في التفاوض على الاتفاقية من المضي قدما دونما إبطاء في مواصلة العمل، متوخية التركيز اللازم على الاحتياجات الخاصة للاتفاقية. علاوة على ذلك، أتاحت اللجنة، باعتبارها محفلا عالميا، لمزيد من الدول الانضمام إلى تلك العملية.

١٤ - وفي الواقع، أعتقد اعتقادا راسخا أن استمرار عمل اللجنة بلا انقطاع بعد توقيع عدد قياسي من الحكومات يبلغ ١٥٤ حكومة على الاتفاقية في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في حزيران/يونيه ١٩٩٢ قد أدى، إلى حد كبير، إلى التبكير بسريان الاتفاقية في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٤. ففي غضون ثلاث سنوات فقط، انتقلت الاتفاقية من واقع مفاهيمي إلى واقع ملموس، إذ أنشئت آليات واجراءات لتعزيز التعاون فيما بين الدول لتثبيت تركيزات غازات الدفيئة في الجو عند معدلات مأمونة. ووقت اختتام أعمال لجنة التفاوض الحكومية الدولية في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٥، كانت ١٢٢ دولة قد صدقت على الاتفاقية.

١٥ - وأرى أنه من دواعي الشرف الكبير لي، أن أقدم تقريرا إلى الجمعية العامة باسم اللجنة عن انجاز أعمالها. ففي نهاية دورتها الحادية عشرة والأخيرة، أنجزت اللجنة قدرا كبيرا من العمل وأحالت تسعة من مشاريع المقررات إلى المؤتمر لاعتمادها. كما أحالت اللجنة إلى المؤتمر عددا من المسائل الأخرى التي أحرز العمل بصددها تقدما كبيرا. إلا أنني لن أشير إلا إلى بعض جوانب عمل اللجنة التي أسهمت، في رأيي، اسهاما خاصا في تعزيز الإطار الذي توفره الاتفاقية، فضلا عن تحديد الاتجاه لأعمال مؤتمر الأطراف. ويرد سرد واف لأعمال اللجنة التي اضطلعت بها في دوراتها السادسة إلى الحادية عشرة في تقارير اللجنة ذاتها[٤]، وكذلك في تقارير الأمين العام إلى الجمعية العامة بشأن حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة (A/47/466 و A/49/485).

١٦ - وبالنظر إلى أن الاتفاقية تحدد دورا رئيسيا للبلدان المتقدمة النمو الأطراف (المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية) في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بالحد من تغير المناخ، فقد كان من الضروري أن تختتم اللجنة العمل بشأن مسألة إعداد البلاغات الوطنية وتقديمها من جانب أطراف المرفق الأول. وفي الواقع، كانت اللجنة قد قامت بمساعدة الأمانة المؤقتة للاتفاقية، بإنشاء آلية ملزمة قانونيا لتقديم التقارير من قبل الدول الأطراف عن انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ فيها، واسقاطات تلك الانبعاثات في المستقبل والتدابير المتخذة للحد منها بهدف الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، حتى قبل أن تحيل اللجنة مشروع مقرر بشأن الموضوع إلى مؤتمر الأطراف لاعتماده. وفي هذا الصدد، تعرب اللجنة عن شكرها للفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ على المعلومات المفيدة التي قدمها للجنة في هذه العملية.

١٧ - كما أحالت اللجنة إلى المؤتمر لاعتماده مشروع مقررين بشأن مسألة الإبقاء على الترتيبات المؤقتة الواردة في الفقرة ٣ من المادة ٢١ من الاتفاقية، وبشأن الترتيبات القائمة بين مؤتمر الأطراف والكيان التشغيلي أو الكيانات التشغيلية للآلية المالية. وهاتان المسألتان متصلتان اتصالا مباشرا بمسألة تقديم التوجيه للكيان التشغيلي أو الكيانات التشغيلية للآلية المالية بشأن السياسات والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية، التي رغم عدم استكمالها وقت اختتام أعمال اللجنة، فإن مؤتمر الأطراف وضع صيغتها النهائية في آخر

الأمر. ونتيجة للإجراء الذي اتخذ بشأن هذه المسائل الثلاث، فقد تقرر الإبقاء على مرفق البيئة العالمية المعاد تشكيله، وذلك على أساس مؤقت، باعتباره الكيان الدولي الموكل إليه تشغيل الآلية المالية المشار إليها في المادة ١١ من الاتفاقية، بتوجيه من مؤتمر الأطراف بشأن السياسات والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية. ويتوقف تنفيذ الأطراف للاتفاقية إلى حد كبير على مدى فعالية أداء المرفق لمهمته.

١٨ - أما المسائل الأخرى التي أنهت اللجنة العمل بشأنها وأحالت مشاريع مقررات بصددها إلى المؤتمر لاعتمادها فقد تضمنت استعراض البلاغات الأولى المقدمة من أطراف المرفق الأول، والبلاغات الأولى المقدمة من أطراف غير مدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية ومسائل منهجية.

١٩ - وفيما يتعلق بمسألة الدور الذي تضطلع به الهيئات الفرعية المنشأة بموجب الاتفاقية، بما في ذلك برامج عملها والجداول الزمنية لاجتماعاتها، فقد أنهت اللجنة معظم العمل ولكنها تركت بعض النقاط دون أن تفصل فيها كيما ينظر المؤتمر فيها. وبالمثل، لم يتم البت في مسألة تعيين أمانة دائمة والترتيبات اللازمة لعملها. ولاتزال هناك حاجة لإجراء مزيد من المداولات بشأن مسألتي ميزانية الأمانة ومقرها.

٢٠ - وقد أحرزت اللجنة بعض التقدم بشأن مسألتين من أهم المسائل بالنسبة لمستقبل الاتفاقية ولكنها تركت بقية العمل لمؤتمر الأطراف، وهما استعراض مدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) ومعايير التنفيذ المشترك. وفيما يتعلق بمسألة استعراض مدى كفاية الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤، فقد كان معروضا على اللجنة اقتراح لوضع بروتوكول للاتفاقية بشأن خفض انبعاثات غازات الدفيئة مقدم من ترينيداد وتوباغو، بالنيابة عن الدول الأطراف في الاتفاقية التي هي أطراف في تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وكذلك اقتراحات مقدمة من ألمانيا تضمنت عناصر أخرى لبروتوكول للاتفاقية. وفي هذا الصدد، أعرب عدد من الأطراف وعدد من الدول الأخرى الأعضاء في الأمم المتحدة عن التقدير للاقتراحات وأبدوا تحفظات بصددها. وفيما يتعلق بموضوع التنفيذ المشترك، كانت معروضة على اللجنة مشاريع نصوص مقترحة من جانب مجموعة السبعة والسبعين والصين، والجماعة الأوروبية ودولها الأعضاء، والولايات المتحدة الأمريكية. وقررت اللجنة أن توصي مؤتمر الأطراف بمواصلة النظر في المسألة آخذا بعين الاعتبار مشاريع النصوص الثلاثة، وكذلك التعليقات المبداة والآراء المعرب عنها في دورتها الحادية عشرة.

سابعا - خاتمة

٢١ - لقد أسندت إلى لجنة التفاوض الحكومية الدولية مهمة هائلة عندما أنشأتها الجمعية العامة في عام ١٩٩٠ - وهي مهمة استكمال المفاوضات المتعلقة بوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ قبل مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، الذي عقد في حزيران/يونيه ١٩٩٢، كيما يفتح باب التوقيع على الاتفاقية في المؤتمر. وإنني متأكد من أن هناك من اعتقد أن هذه العملية مستحيلة.

٢٢ - وسعت اللجنة بحكمة إلى إنشاء عملية تسمح للمجتمع الدولي بتحديد مسارات عمل مشتركة يسود فيها التعاون بدلا من المواجهة. وأدى اختيار اللجنة إجراء مفاوضات بشأن اتفاقية إطارية بدلا من أي صك يفرض أنظمة صارمة إلى تشجيع الحكومات على الاشتراك في أعمالها على نطاق واسع، وتعزيز روح التعاون التي تعد، بلا شك، الأساس اللازم للتنفيذ الفعال لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وعندما انتقلت اللجنة إلى المرحلة الثانية من أعمالها، وهي مرحلة تشجيع التبكير بالالتزام بالاتفاقية والتحضير للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية، أصبحت الحاجة إلى استتباب روح التعاون هذه أكثر إلحاحا.

٢٣ - وفي اختتام أعمال اللجنة، أدرك أن هناك من يعتقد أنه كان بإمكان اللجنة أن تكون أكثر انتاجية وأن تتوصل إلى نتائج أكثر تحديدا. بيد أن النتيجة كانت في رأيي إيجابية للغاية - - ففي حين بدت كل خطوة اتخذتها اللجنة متواضعة، فإن النتيجة التراكمية تتمثل في أنه في غضون ثلاث سنوات فقط، نجح المجتمع الدولي في إنشاء إطار لاتخاذ إجراءات ملموسة استجابة للاهتمام العام بالآثار الضارة الناجمة عن تغير المناخ.

٢٤ - وأعتقد أن اللجنة قد أوفت بولايتها. إلا أنني يجب أن أقول، بمثابة تحذير، إنه منذ أن فتح باب التوقيع على الاتفاقية لم تبذل بعض البلدان المتقدمة النمو جهودا كافية للوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية. وقد جادل بعض هذه البلدان، بلا أساس في رأيي، بأن الالتزام المتعلق بإعادة انبعاثات غازات الدفيئة إلى المعدلات التي كانت عليها في عام ١٩٩٠ سوف ينقضي في نهاية هذا القرن، وبناء عليه، فقد تبدأ انبعاثاتها في الزيادة مرة أخرى في نهاية تلك الفترة. وهذا الاحتمال إنما يتعارض مع التوقعات التي جدت في المجتمع الدولي عندما اعتمدت الاتفاقية.

٢٥ - وبالنظر إلى أن الجمعية العامة قد أحاطت علما الآن بالنتائج التي توصل إليها مؤتمر الأطراف في الاتفاقية[٥]، فإنها سوف تدرك أن المؤتمر قد قطع شوطا كبيرا على طريق تعزيز الاتفاقية. وبانتهاء مؤتمر الأطراف إلى أن الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤ من الاتفاقية المتضمنتين التزامات محددة من جانب البلدان المتقدمة النمو الأطراف وغيرها من الأطراف المدرجة في المرفق الأول من الاتفاقية غير كافيتين، فقد قدم المؤتمر دليلا للمجتمع الدولي يبين مدى الجدية والمسؤولية التي ينظر بها إلى مسألة انبعاثات غازات الدفيئة وتأثيرها على تغير المناخ. وما يزيد من إبراز هذا الدليل قيام مؤتمر الأطراف بمنح نفسه مدة تزيد قليلا على سنتين لتنفيذ عملية تهدف إلى تعزيز التزامات أطراف المرفق الأول الواردة في الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤ عن طريق اعتماد بروتوكول أو أي صك قانوني آخر. ومن المقرر أن يتم إنجاز العمل بشأن هذه المسألة في أبكر وقت ممكن في عام ١٩٩٧، بغية اعتماد النتائج في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف[٦].

٢٦ - إن مؤتمر الأطراف قد منحني شرف انتخابي رئيسا للفريق المخصص الذي أنشئ لتنفيذ الولاية المعتمدة في برلين[٦]. وتشمل الولاية هدفا بالنسبة للبلدان المتقدمة النمو يتمثل في صياغة سياسات

وتدابير، وكذلك وضع أهداف كمية لتقييد وخفض انبعاثاتها البشرية المنشأ من غازات الدفيئة في أطر زمنية محددة. وتؤكد التقييمات العلمية الأخيرة التي أجراها الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ الحاجة إلى اعتماد سياسات وتدابير إضافية. وتعد الولاية المعتمدة في برلين مهمة أساسية لا بد من إنجازها في غضون فترة محدودة من الوقت. وتحقيقا لذلك، سيكون من الضروري اعطاء زخم جديد لعملية الوفاء بالالتزامات المعقودة في عام ١٩٩٢ والتغلب على الافتقار إلى العزيمة الذي أشرت اليه. ومن الأهمية إدراك ضرورة إجراء تغييرات عميقة لتحقيق تلك الأهداف، حتى إذا كان العمل يتكون أساسا من تدابير وقائية وتدابير "منع الندم". ويقتضي ذلك بذل جهود خاصة من جانب بعض قطاعات المجتمع في البلدان المتقدمة النمو، ولا مناص من حدوث ذلك مقابل ثمن يدفع.

٢٧ - لقد تم إنجاز الكثير من العمل ولا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به. وطوال سنوات وجود لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ، كان الدعم المقدم من المجتمع الدولي لأعمالها، عن طريق الإجراءات المتخذة من جانب الجمعية العامة، لازما للحفاظ على الزخم ودفع العملية إلى الأمام على نحو مطرد. لقد انتهى عمل اللجنة الآن، ولكن عمل الاتفاقية لم ينته. فهذه هي البداية فقط. ويشكل استمرار الدعم المقدم من مجتمع الأمم من أجل التنفيذ الفعال للاتفاقية ميراثا ندين به لجميع الأجيال القادمة.

الحواشي

(١) تقرير رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ، السيد جان ريبير (فرنسا) باسم اللجنة (A/CONF.151/8).

(٢) A/AC.237/18 (Part II)/Add.1 و Corr.1، المرفق الأول.

(٣) تقرير لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ عن أعمال دورتها السادسة، المعقودة في جنيف من ٧ إلى ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ (A/AC.237/24).

(٤) المرجع نفسه، فضلا عن تقارير اللجنة عن دورتها السابعة (A/AC.237/31)؛ ودورتها الثامنة (A/AC.237/41)؛ ودورتها التاسعة (A/AC.237/55)؛ ودورتها العاشرة (A/AC.237/76 و Corr.1)؛ ودورتها الحادية عشرة والأخيرة (A/AC.237/91 و Add.1).

(٥) انظر تقرير مؤتمر الأطراف عن أعمال دورته الأولى، المعقودة في برلين في الفترة من ٢٨ آذار/مارس إلى ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥، الجزءان الأول والثاني (FCCC/CP/1995/7 و Add.1).

(٦) المرجع نفسه، المقرر ١ / م أ - ١ المؤرخ ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥.